

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٦١٥ لسنة ٢٠١٢****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة

للتنمية الصناعية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بالتفويض في اختصاصات

رئيس الجمهورية وقرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١١

الصادر تنفيذاً له ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٩ لسنة ٢٠١٠ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٦٨ لسنة ٢٠١١ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتجارة الخارجية ؛

قرر :**(المادة الاولى)****يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية على النحو الآتي :**

١ - السيد المهندس / إسماعيل عبد المنعم مجدى زيدان رئيساً

٢ - السيد نائب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية نائباً

٣ - السيد نائب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية نائباً

- ٤ - المستشار/ أحمد وجدى عبد الفتاح - ممثلاً لمجلس الدولة عضواً
- ٥ - المهندس/ حسن أحمد عبد المجيد - ممثلاً لوزارة الصناعة والتجارة الخارجية ... عضواً
- ٦ - السيد/ على إبراهيم على - ممثلاً لوزارة المالية عضواً
- ٧ - السيد الأستاذ/ أسامة صالح - ممثلاً للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .. عضواً
- ٨ - المهندس/ مصطفى كمال مدبولى - ممثلاً لوزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .. عضواً
- ٩ - المهندس/ محمد عبد الظاهر - ممثلاً لوزارة الدولة للتنمية المحلية عضواً
- ١٠ - المهندس/ محمود أحمد شوقى - ممثلاً لوزارة الدولة لشئون البيئة عضواً
- ١١ - الهندسة/ أميمة محمود الموصلى - ممثلاً لوزارة الكهرباء والطاقة عضواً
- ١٢ - المهندس/ عمر الشوادفى - عضواً من ذوى الخبرة عضواً
- ١٣ - المهندس/ محمد شعيب محمد - عضواً من ذوى الخبرة عضواً

(المادة الثانية)

يستكمل رئيس وأعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية مدة مجلس الإدارة

الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٩ لسنة ٢٠١٠

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رجب سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٧ يولية سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجتزورى